

9301 - مدة غياب الرجل عن أهله إذا كان مسافراً للعمل - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل عن غياب الرجل عن زوجته. هل هناك مدة محددة؟ وبما تنصحون أولئك الذين يغيبون أكثر من عن زوجاتهم. ليس للغياب مدة معلومة. ولم يحدد الشارع عليه الصلاة والسلام غيبة الرجل عن زوجته مدة معلومة - [00:00:00](#) فيما بلغنا وقد جاء عن عمر رضي الله عنه انه حدد لبعض الجنود ستة اشهر ثم يرجع ثم يرجعون الى نساءهم وهذا من اجتهاده رضي الله عنه وارضاه فيما يتعلق بالغزاة فاذا - [00:00:22](#) مكث الرجل عن زوجته ستة اشهر في طلب الرزق او في طلب العلم ثم رجع اليهم وزارهم شيئاً من الزمن من ثم رجع الى عمله فهذا حسن ان شاء الله. وفيه تأسم امير المؤمنين عمر رضي الله عنه وارضاه. وفيه عناية بالاهل ولكن هذا - [00:00:43](#) لا يصلح في كل زمان بل تكون قد تكون الحاجة ماسة الى اكثر الى اكثر من الى اقل من هذه المدة الانسان ينظر للصالح ويتأمل فقد تكون زوجته ليس عندها من يقوم بحالها وان يخشى عليها من الفتنة فينبغي له ان لا يبقى - [00:01:03](#) عنها ستة اشهر ولا خمسة اشهر بل ينبغي لها ان يلاحظها بين وقت وآخر ما بين شهر او شهرين او نحو ذلك او او ينقلها معه اذا استطاع ذلك فان الوقت تغير والزمان تغير بتغير اهله. اليوم تؤمن فيه الفتنة على المرأة - [00:01:23](#) الحاصل ان المرأة على خطر بسبب تغير الاحوال وكثرة الشرور وكثرة اهل المعاصي والطامعين في النساء الا من رحم رب فينبغي للمؤمن ان يجتهد في نقل زوجته معه اذا غاب او يقلل الغيبة وتكون مدة قليلة حتى يرجع الى اهله ويتفقد احواله - [00:01:46](#) ويقضي وطره من اهله ثم يرجع الى حاجته التي يضطر اليها. والمقصود من هذا كله العناية بالاهل والحرص على مراعاة امورهم وشؤونهم حتى لا تخطفهم الشياطين وحتى لا تقع فتنة - [00:02:06](#) تكون عاقبتها الطلاق والفرقة. نعم - [00:02:26](#)